

المقرر IG 17/5: ورقة حسن الإدارة

إن اجتماع الأطراف المتعاقدة،

إذ يشير إلى المادة 18 (6) من اتفاقية برشلونة لحماية البيئة البحرية والمنطقة الساحلية للبحر المتوسط كما عدلت في برشلونة في عام 1995، المشار إليها هنا باتفاقية برشلونة،

إذ يشير أيضاً إلى المقررات المعتمدة في الاجتماع الثالث عشر المعقود في كاتانيا، إيطاليا، في عام 2003 والاجتماع الرابع عشر المعقود في بورتوروز، سلوفينيا، في عام 2005 والتقييم الخارجي لخطة عمل البحر المتوسط وتوجهات خطة عمل البحر المتوسط في المستقبل على التوالي،

إذ يلاحظ مع التقدير العمل الذي اضطلعت به لجنة الصياغة التي أنشأها الاجتماع الاستثنائي لجهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط المعقود في كاتانيا، تشرين الثاني/نوفمبر 2006 الذي ترأسته إيطاليا،

إذ يهدف إلى ضمان حسن الإدارة الفعالة لخطة عمل البحر المتوسط على أساس التعاون الأقوى والتكامل فيما بين مكونات خطة عمل للبحر المتوسط المنتج لبرمجة وتخطيط موجبين وزيادة ملكية الأطراف المتعاقدة ورؤية أكبر لخطة عمل البحر المتوسط واتفاقية برشلونة في المنطقة،

إذ يعيد تأكيد أهمية لجنة البحر المتوسط للتنمية المستدامة ودورها في تنفيذ استراتيجية البحر المتوسط للتنمية المستدامة وإذ يدرك أهمية مكانها في منظومة إدارة خطة عمل البحر المتوسط،

إذ يدرك الحاجة إلى أن تزيد خطة عمل البحر المتوسط ولجنة البحر المتوسط للتنمية المستدامة رؤيتهما في المشهد الدولي والمساهمة بفاعلية في العمليات الدولية والإقليمية بشأن التنمية المستدامة،

يقرر الموافقة على ورقة حسن الإدارة كما وردت في المرفق بهذا المقرر،

يطلب إلى الأمانة أن تقدم تقريراً إلى مكتب الأطراف المتعاقدة بشأن التدابير المتخذة وطرق ووسائل تنفيذ ورقة حسن الإدارة ولا سيما الأعمال المقترحة كما وردت في المرفق بهذا المقرر،

يطلب أيضاً من الأمانة أن تقترح على مكتب الأطراف المتعاقدة أن يوافق، مع مشاوره مسبقاً مع جهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط وأعضاء لجنة البحر المتوسط للتنمية المستدامة، على معايير وإجراء اختيار أعضاء لجنة البحر المتوسط للتنمية المستدامة من المجتمع الأكاديمي والعلمي والمنظمات الحكومية الدولية ومشاهير الخبراء كما وردت في ورقة حسن الإدارة الواردة في المرفق بهذا المقرر،

يطلب من مكتب الأطراف المتعاقدة أن يسمي أعضاء لجنة البحر المتوسط للتنمية المستدامة من المجتمع العلمي والأكاديمي والمنظمات الحكومية الدولية ومشاهير الخبراء طبقاً للمعايير والإجراءات المتفق عليها كما وردت في الفقرة السابقة لغرض عقد اجتماع في عام 2009 للجنة البحر المتوسط للتنمية المستدامة مع التشكيل الذي تم النص عليه في ورقة حسن الإدارة.



ورقة حسن الإدارة

المحتويات

أهداف ومبادئ حسن الإدارة	1
آليات التنسيق والترابط	2
ولاية وحدة التنسيق	3
ولاية مراكز الأنشطة الإقليمية والبرامج	4
الوضع المؤسسي لمراكز الأنشطة الإقليمية	5
برنامج العمل والتخطيط طويل الأجل	6
رصد التقدم المتحقق لرؤية موجهة نحو الهدف وتنفيذ برنامج العمل	7
دور جهات الاتصال	8
الرؤية	9
اختصاصات جديدة للجنة البحر المتوسط للتنمية المستدامة	10

الوثيقة المرفقة: الأعمال المطلوبة لكي تتماشى منظومة خطة عمل البحر المتوسط مع ورقة حسن الإدارة.



## 1 أهداف ومبادئ حسن إدارة خطة عمل البحر المتوسط

تم تصور خطة عمل البحر المتوسط في الأصل ككيان حافظ لتوجيه العاملين المتعددين في منطقة البحر المتوسط الذين يحدد سلوكهم وأنشطتهم الجماعية نوعية البيئة. وبعد ثلاثين عاماً، تطورت الحالة الاجتماعية الاقتصادية والسياسية والبيئية في المنطقة. وهناك اعتراف واسع بأن منظومة خطة عمل البحر المتوسط تحتاج إلى التكيف مع هذه التغييرات لتبلي على نحو أفضل التحديات المعقدة الحالية.

تواجه خطة عمل البحر المتوسط تحديات ذات علاقات متبادلة لحسن الإدارة وزيادة الروية والحفاظ على وثيقة الصلة بتحديات البيئية والتنموية المستدامة في المنطقة. والهدف الأساسي من وثيقة حسن الإدارة هذه هو ضمان أن تقوم منظومة خطة عمل البحر المتوسط بوضع وتنفيذ طريقة العمل المطلوبة - ولا سيما على أساس التنسيق ومناهج العمل وكذلك الهيكل التشغيلي.

ينبغي أن يضمن نظام حسن إدارة خطة عمل البحر المتوسط بصورة خاصة جانبين مهمين:

- 1 علاقات قوية وتعاونية فيما بين مكونات خطة عمل البحر المتوسط والعاملين الرئيسيين،
  - 2 نظام تنظيمي لخطة عمل البحر المتوسط يكون:
- متسقاً مع مقاصد والتزامات اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها واستراتيجياتها؛
  - مستجيبة للاحتياجات والأولويات المعاصرة؛
  - فعالاً وكفء (على أساس مبادئ وتدبير حسن الإدارة) لتلبية الأهداف في المستقبل؛
  - مهيكل لاستخدام الموارد إلى أمثل حد.
- يكون هيكل خطة عمل البحر المتوسط الذي يعمل بشكل جيد:
- منسقاً من أجل الفاعلية؛
  - يضمن تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها؛
  - يضمن فاعلية التدابير المتخذة تجاه تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها باستخدام نظام مؤشرات مناسبة يمكن أن تقوم بدور أيضاً في تقييم الاتجاهات الممكنة في نوعية البيئة البحرية والمناطق الساحلية؛
  - يضمن أن تعمل مراكز الأنشطة الإقليمية، بما في ذلك مديول كأجزاء متكاملة لخطة عمل البحر المتوسط وترتكز عملها على تنفيذ الاتفاقية وبروتوكولاتها؛
  - يضمن أن الأطراف المتعاقدة، كأجزاء رئيسية من اتفاقية برشلونة، تقوم بدور كامل ونشط في اتفاقية برشلونة/منظومة خطة عمل البحر المتوسط؛
  - يستهدف نشر المعلومات على وجه صحيح لتعزيز تنفيذ الفاعلية والروية السياسية والجمهيرية ودعم الالتزام داخل الأطراف المتعاقدة.

## 2 آليات التنسيق والترابط

يتعلق حسن الإدارة بكل من تحقيق النتائج المرغوبة وتحقيقها بطريقة صحيحة.

ونظراً لأن "الطريقة الصحيحة" تشكل عامة بواسطة المعايير والقيم الثقافية للمنظمة، وبيئة المهمة التي تعمل في داخلها والموارد المتاحة لها، فلا يمكن أن يوجد قالب عالمي لحسن الإدارة. وينبغي على كل منظمة أن تفصل تعاريف حسن الإدارة لتناسب احتياجاتها وقيمتها.

هناك بعض المعايير والقيم العالمية التي تطبق عبر الحدود الثقافية. فقد نشرت الأمم المتحدة قائمة بخواص حسن الإدارة تشمل:

- المشاركة،
- الشفافية،
- الاستجابة،
- التوجه نحو اتفاق الآراء،
- الإنصاف،
- الفاعلية والكفاءة،
- المساواة،
- الرؤية الاستراتيجية.

(المصدر: "حسن الإدارة والتنمية البشرية المستدامة"، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 1997).

لضمان تحقيق أهداف التنمية المستدامة بشكل واقعي، يجب اتخاذ عمل تجاه هذا المثال بهدف جعله حقيقة.

وفي إطار خطة عمل البحر المتوسط، يجب على الأمانة أن توفر قيادة قوية وتعمل كنقطة مرجعية والعمل على تحقيق إصلاحات في الإدارة.

ومن أجل هذه الغاية، ينبغي أن يقوم المنسق، بمساعدة نائب المنسق، بالإشراف على أداء الإدارة عبر أجل طويل لضمان التآزر مع منظمات وبرامج الأمم المتحدة الأخرى. وينبغي أن يشمل هذا التنسيق وإعادة إحياء وتنظيم عمل مراكز الأمانة الإقليمية (بما في ذلك مديول) ولجنة البحر المتوسط للتنمية المستدامة على ضوء هياكل إدارة خطة عمل البحر المتوسط التي قررت الأطراف المتعاقدة اصلاحها.

من الواضح أن التنسيق الفعال ضروري عبر خطة عمل البحر المتوسط. وبالإضافة إلى ذلك، يجب أن توفر الأمانة بجانب تنفيذ "القواعد" التي قررت الأطراف المتعاقدة، دعم التنسيق الفعال والقيادة والمساواة.

س يجري تعزيز المساواة من خلال فريق التنسيق التنفيذي الذي تترأسه الأمانة ويتألف من مدراء مكونات خطة عمل البحر المتوسط لتعزيز التعاون والتنسيق عبر منظومة خطة عمل البحر المتوسط.

يُنظَّم فريق التنسيق التنفيذي اجتماعات مدراء مراكز الأنشطة الإقليمية. وينبغي أن يجتمع بانتظام، أربع مرات في السنة، ويقدم موجزاً لمناقشاته إلى المكتب وجهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط للعلم والموافقة عليه عندما يطلب.

إن المسائل التي يجب أن ينظر فيها فريق التنسيق التنفيذي تشمل التعاون في وضع وتنفيذ برامج عمل خطة عمل البحر المتوسط وكذلك تقع على مسائل السياسة ذات العلاقة وتوفير المشورة للأمانة في مجالات اختصاص مراكز الأنشطة الإقليمية بما في ذلك توصيات بشأن طرق ووسائل تناول المسائل التشغيلية. وستكون المهام ذات الأولوية لفريق التنسيق التنفيذي تحديد وتصميم وقيادة تنفيذ عملية تكامل أنشطة مراكز الأنشطة الإقليمية بفاعلية ووضع برنامج العمل بناء على ذلك.

س يجتمع فريق التنسيق التنفيذي بانتظام كما ورد أعلاه، ولكن أيضاً عند الطلب في حالات الضرورة، مع وجود شبكة إلكترونية دائمة. وستقوم الأمانة بوضع جدول أعمال فريق التنسيق التنفيذي.

## 1-2 تنفيذ حسن الإدارة

يكون المنسق، بمساعدة نائب المنسق، مسؤولاً عن التنفيذ الكامل ورصد عملية إصلاح الإدارة كما أوجزت في هذا القسم من الوثيقة. وينبغي أن يتضمن تنفيذ حسن الإدارة أنشطة للمساعدة على التغلب على العقبات المحتملة للأصلاح. وينبغي توقع العقبات المحتملة وتحديد مسبقاً والتصدي لها بشكل استباقي كلما كان ممكناً.

## 2-2 الإدارة المالية والمراجعة الحسابية

لضمان الاتساق وتنسيق منظومة خطة عمل البحر المتوسط ووضع عملية تخطيط موحدة، ينبغي أن يصاحب المراجعة الحسابية للإدارة بدقة كل مكون من مكونات خطة عمل البحر المتوسط من خلال مراجعة متقاطعة لخطة عمل البحر المتوسط كمنظومة، بما في ذلك الأنشطة التي يمولها الصندوق الاستئماني للبحر المتوسط والتي تمولها مصادر أخرى. وينبغي أن تكون التوصيات من عملية المراجعة ذات شفافية وتتقاسمها مكونات خطة عمل البحر المتوسط والنظر في تمهيد الطريق إلى الأمام وتوزيع الموارد المالية ذات العلاقة.

وفضلاً عن ذلك، ومع هدف رؤية واضحة والمساهمة في تحسين إدارة الموارد في منظومة خطة عمل البحر المتوسط، تأخذ عمليات المراجعة في عين الاعتبار المدى الكامل للأموال التي قامت بحشدتها مكونات خطة عمل البحر المتوسط من مصادر داخلية وخارجية.

## 3-2 الاتصالات الداخلية

تكون الاتصالات الداخلية، أساساً الموجهة نحو تحسين العلاقات فيما بين مكونات خطة عمل البحر المتوسط والعلاقات مع الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة، منتظمة وشفافة بالكامل لضمان التنسيق وتبادل المعلومات والحصول الأمثل على الموارد وتحسين الإحساس بالانضمام الكامل لمنظومة خطة عمل البحر المتوسط.

إن مثل هذا المنهج يولد مشاركة و"ملكية" عند كل مستوى. ولهذا يتوقع نقل الأغراض والأنشطة والآثار بوضوح وأن توضحها وتناقشها مكونات خطة عمل البحر المتوسط والأطراف الأخرى العاملة.

ينبغي توفير ترجمات الوثائق الموزعة على الأطراف المتعاقدة بسرعة عقب نشرها باللغة الأصلية.

## 4-2 إدارة المعلومات والاتصالات الخارجية

تولد منظومة خطة عمل البحر المتوسط حجماً كبيراً من البيانات والمعلومات تأتي من تقارير الأطراف المتعاقدة وينتجها عمل مكونات خطة عمل البحر المتوسط. ولضمان الاستخدام الأمثل للمورد الغني هذا كأداة لتلبية أهداف اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها واستراتيجياتها، تتطلب خطة عمل البحر المتوسط نظام بيانات متكامل وفعال وبرنامج اتصالات خارجية مستهدف. وسيجري استعراض سياسة خطة عمل البحر المتوسط المتعلقة بالمعلومات والاتصالات بانتظام وتحديثها حسب ما يطلب.

### 3 ولاية وحدة التنسيق

يتعلق هذا الفصل بالهيئة التي أنشأها برنامج الأمم المتحدة للبيئة في أثينا لتوفيرها لأمانة اتفاقية برشلونة كما نص على ذلك في المادة 17 من الاتفاقية. ومع ذلك لا تتناول ولاية فريق مديول الذي يمثّل وظيفياً مركز أنشطة إقليمية وبالتالي تكون ولايته محددة كما وردت في القسم 4.

ينبغي أن تُعرف وحدة التنسيق خارجياً على أنها "اتفاقية برشلونة/أمانة خطة عمل البحر المتوسط". وينبغي استخدام تعبير وحدة التنسيق فقط عندما يكون مطلوباً لأغراض داخلية في برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

باعتبارها أمانة اتفاقية برشلونة، فإن الرسالة الشاملة لوحدة التنسيق هي اتخاذ جميع الخطوات الضرورية لتعزيز وتيسير التنفيذ الكامل والصحيح لاتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها واستراتيجياتها والمقررات والتوصيات التي تتخذها اجتماعات الأطراف المتعاقدة. وتنجز وحدة التنسيق هذه المهمة من خلال ضمان التشغيل الجيد لمنظومة خطة عمل البحر المتوسط وتيسير عمل الأطراف المتعاقدة لتلبية التزاماتهم بمقتضى هذه الاتفاقية.

إن عمل وحدة التنسيق هو الاضطلاع بالدعم التقني ومساعدة مراكز الأنشطة الإقليمية لخطة عمل البحر المتوسط (بما في ذلك مديول) طبقاً لولاياتها الفردية، والمقررات المحددة للأطراف المتعاقدة.

وطبقاً للمادة 17 من اتفاقية برشلونة، تعين بعض المهام المحددة لأمانة الاتفاقية، كما يرد في الفقرة الفرعية 7 من هذه المادة التي تنص على تعيين مهام أخرى إلى الأمانة من قبل الأطراف المتعاقدة.

ينبغي أن يحدد برنامج عمل خطة عمل البحر المتوسط (انظر القسم 6) بوضوح ما إذا كانت مهمة ما يتعين أن تضطلع بها وحدة التنسيق أو مركز أو أكثر من مراكز الأنشطة الإقليمية. وينبغي بالمثل أن توضح القرارات الأخرى التي تتخذها الأطراف المتعاقدة في اجتماعات الأطراف المتعاقدة بوضوح ما إذا كانت موجهة بشكل محدد لمركز أو أكثر من مراكز الأنشطة الإقليمية. وعندما لا يتم النص على ذلك، تعتبر وحدة التنسيق مسؤولة مباشرة عن تنفيذ القرارات المعنية لاتفاقية برشلونة/أمانة خطة عمل البحر المتوسط من قبل الأطراف المتعاقدة.

وعلى هذا الأساس وفيما يتعلق بولايتها الشاملة، ينبغي أن تؤدي اتفاقية برشلونة/أمانة خطة عمل البحر المتوسط المهام التالية:

#### التمثيل والعلاقات<sup>1</sup>

- ضمان سياسة عالية المستوى وحوار سياسي مع الأطراف المتعاقدة وبلدان ثالثة في جميع المسائل المتعلقة بتنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها واستراتيجياتها؛
- تمثيل أمانة اتفاقية برشلونة في المحافل الدولية، والاتصال مع لجنة التنمية المستدامة والهيئات الدولية والإقليمية المماثلة الأخرى؛
- الاتصال مع البلدان التي تستضيف مراكز الأنشطة الإقليمية بشأن مسائل تتعلق بإنشائها وتشغيلها؛
- الحفاظ على اتصال منتظم مع الأطراف المتعاقدة عبر جهات اتصالها المعنية لدي خطة عمل البحر المتوسط؛
- الاتصال مع المنظمات غير الحكومية والسلطات المحلية والعاملين الخاصين بشأن وثائق موضوع الألفية مع اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها واستراتيجياتها ولا سيما المسائل المتعلقة بالقضايا القانونية والسياسة العامة؛
- الإشراف لضمان ترابط السياسة والموافقة على توزيع جميع المطبوعات (بما في ذلك المطبوعات الورقية والرقمية) والنشرات الصحفية التي تصيغها مكونات خطة عمل البحر المتوسط.

#### الشؤون القانونية:

- إدارة الجوانب القانونية لاتفاقية برشلونة؛ تنسيق الصكوك القانونية لاتفاقية برشلونة؛ توفير المشورة للأطراف المتعاقدة ومراكز الأنشطة الإقليمية (بما في ذلك مديول) بشأن المسائل القانونية المتعلقة باتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها.
- ضمان تشغيل نظام الإبلاغ وآلية الامتثال كما تتطلبها اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها بما في ذلك تتبع المعلومات بشأن حالة جميع قرارات ومقررات الأطراف المتعاقدة.

<sup>1</sup> يمكن أن يعيد المنسق بجوانب المهمة هذه إلى مدراء مراكز الأنشطة الإقليمية (بما في ذلك مديول) عندما يكون ذلك ملائماً.

#### إعداد الاجتماعات وتنظيمها:

- تنظيـم اجتماعات أي هيئات استشارية عالية المستوى أو أفرقة عاملة أفقية تنشئها الأطراف المتعاقدة (بما في ذلك لجنة البحر المتوسط للتنمية المستدامة) للأمانة وكذلك تتيح للأمانة وتنظم اجتماعات الأطراف المتعاقدة واجتماعات مؤتمرات المفوضين والاجتماعات المتعلقة بالمسائل القانونية والإبلاغ والامتثال واجتماعات جهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط واجتماعات مكتب الاتفاقية وما إلى ذلك.

#### وضع برنامج العمل وتنفيذه:

- ضمان التنسيق الشامل والمتكامل للعمل الذي تضطلع به مراكز الأنشطة الإقليمية (بما في ذلك مديول) ووحدة التنسيق نفسها، بواسطة:
  - تنسيق إعداد مقترحات للأطراف المتعاقدة تتعلق ببرنامج خماسي إشاري وبرنامج عمل لمدة سنتين؛
  - رصد تنفيذ برنامج عمل خطة عمل البحر المتوسط (بما في ذلك المكونات المعينة لمراكز الأنشطة الإقليمية ومديول) وإبلاغ الأطراف المتعاقدة عنها بانتظام؛
  - توفير توجيـه رسمي وغير رسمي لمراكز الأنشطة الإقليمية ومديول بشأن المسائل التي تتطلب اشتراك وحدة التنسيق في أعمالها ولا سيما المسائل ذات الطابع القانوني أو الأفقي؛
  - تيسير وتدشجيع تدفق المعلومات المنتظم بين مراكز الأنشطة الإقليمية (ومديول) بما في ذلك شبكات وتعاون ثنائي بين مكونات خطة عمل البحر المتوسط.

#### المعلومات والاتصالات:

- تنسيق التنفيذ وتحديث دوري لسياسة معلومات واتصالات خطة عمل البحر المتوسط.

#### المسائل المالية:

- ضمان الإدارة المالية لم منظومة خطة عمل البحر المتوسط مع الاحترام الكامل للقواعد السارية والاعتبار الخاص لمراجعي الحسابات الداخليين والخارجيين بما في ذلك:
  - إدارة جميع الاشتراكات في الصندوق الاستئماني للبحر المتوسط والمصروفات منه ورصدها؛
  - رصد الأشد تراكات من موارـد خارجية التي تتلقاها مكونات خطة عمل البحر المتوسط (مراكز الأنشطة الإقليمية بما في ذلك مديول) لضمان أن الأنشطة الممولة تتمشى مع ولاياتها الفردية والأهداف الشاملة لمنظومة خطة عمل البحر المتوسط؛
- الاحتفاظ بالتنسيق مع مدراء مراكز الأنشطة الإقليمية (بما في ذلك مديول)، بمعلومات حديثة تتعلق بجميع وظائف العاملين في منظومة خطة عمل البحر المتوسط، بما في ذلك وصف الأعمال، وضمان التدريب الملائم لموظفي خطة عمل البحر المتوسط؛
- وضع استراتيجية وتنفيذها لجذب موارد إضافية (مالية وبشرية) لزيادة قدرة اتفاقية برشلونة/أمانة خطة عمل البحر المتوسط ومراكز الأنشطة الإقليمية (بما في ذلك مديول)، من مصادر تشمل الأطراف المتعاقدة والبلدان المانحة والقطاع الخاص وما إلى ذلك.

يشرف منسق خطة عمل البحر المتوسط على اتفاقية برشلونة/أمانة خطة عمل البحر المتوسط بدعم ومساعدة من نائب المنسق. وينبغي أن يضطلع المنسق أساساً بالمهام الدبلوماسية والتمثيلية للأمانة مع قيام نائب المنسق بدور أكبر في مسائل التشغيل اليومية للأمانة (مثل استعراض الوثائق والعلاقات مع مراكز الأنشطة الإقليمية ومديول وما إلى ذلك). وسيجري تحديد التقسيم التفصيلي للمهام عند وصف كل وظيفة.

#### 4 ولايات مراكز الأنشطة الإقليمية والبرامج<sup>2</sup>

ينبغي أن تشمل ولاية كل مركز أنشطة إقليمية كحد أدنى ما يلي:

- أهداف طويلة الأجل وأفقية تعرف بوضوح دوره والمساهمة في تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها واستراتيجياتها؛
- نطاق العمل بما في ذلك مبادئ الإدارة التي يعمل بمقتضاها مركز الأنشطة الإقليمية بإشارة واضحة للتعاون مع مراكز الأنشطة الإقليمية الأخرى وتنسيق من قبل وحدة تنسيق خطة عمل البحر المتوسط وأدوار اجتماعات جهات الاتصال ولجنة البحر المتوسط للتنمية المستدامة واجتماعات الأطراف المتعاقدة؛
- قواعد وإجراءات واضحة ومتطلبات وآليات ذات علاقة بتنفيذ المبادئ.

لضمان المقارنة والتنسيق فيما بين مراكز الأنشطة الإقليمية، ينبغي صياغة الولايات في استمارة معيارية وأن ترتبط بوضوح بأقسام/فقرات محددة في اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها واستراتيجياتها.

ينبغي أن تتجسّد ولاية طرائق علاقات العمل مع الأمانة ومكونات خطة عمل البحر المتوسط الأخرى ولا سيما الإشراف على آليات إقامة شراكات عمل والحفاظ عليها فيما بين مكونات خطة عمل البحر المتوسط والأطراف الفاعلة الأخرى الرئيسية لخطة عمل البحر المتوسط، مثل السلطات الوطنية والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص والسلطات المحلية.

ينبغي أن تشير الولايات بوضوح إلى مصادر وآليات تمويل العمليات وأنشطة مركز الأنشطة الإقليمية.

ينبغي أن تؤكد كل ولاية على كيفية مساهمة مركز الأنشطة الإقليمية في الأهداف الجماعية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط ولا سيما في إدارة المعرفة والنشر وتحسين الرؤية الشاملة لخطة عمل البحر المتوسط التي هي مسؤولية مهمة جماعية جارية لجميع مكونات خطة عمل البحر المتوسط.

يجب أن تشمل الولاية مرجعا واضحا وآليات محددة لإبلاغ منتظم وفعال وكفوء وشفاف عن الأنشطة والأعمال. ويتعين توفير هذا الإبلاغ للأطراف المتعاقدة.

<sup>2</sup> لجميع الأغراض العملية، ينبغي اعتبار مديول مركز أنشطة إقليمية. ولهذا فإن جميع الإشارات في وثيقة حسن الإدارة إلى "مراكز الأنشطة الإقليمية" ينبغي قراءتها على أنها تشمل مديول أيضا.

## 5 الوضع المؤسسي لمراكز الأنشطة الإقليمية

كما سلم اجتماع المكتب المعقود في سلوفينيا في الفترة 6-7 نيسان/أبريل 2006 (انظر الوثيقة UNEP/BUR/64/4) يعتبر وضع مراكز الأنشطة الإقليمية في الوقت الحاضر متفاوت كثيراً ويتراوح ما بين وضع رسمي للأمم المتحدة كالمركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري إلى وضع هيئة وكالة وطنية كمركز الأنشطة الإقليمية للإنتاج الأنظف ومركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات ومركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة إلى وضع "مدمج" في خطة عمل البحر المتوسط مثل مديبول وإلى وضع منظمة غير حكومية كمركز الأنشطة الإقليمية للخطة الزرقاء.

لقد تم الاعتراف بأن هذا التنوع يفرض عوائق خطيرة على التنسيق الوظيفي الكامل والتنسيق فيما بين الأمانة ومكونات خطة عمل البحر المتوسط.

إن تجانس وتنسيق الوضع المؤسسي لمراكز الأنشطة الإقليمية (بما في ذلك مديبول) مع توضيح أدوارها المحددة في عملية تنفيذ اتفاقية برشلونة مسألة ذات أولوية.

وتمثل هذه الحقيقة شرطاً أساسياً مهماً لنظام تشغيلي كامل وموحد لحسن إدارة خطة عمل البحر المتوسط.

وفي هذا السياق، فإن تحويل مراكز الأنشطة الإقليمية إلى مراكز دولية خارج منظومة الأمم المتحدة قد يكون ملائماً.

## 6 برنامج العمل والتخطيط طويل الأجل

### المبادئ:

لضمان التنبؤ في عمل خطة عمل البحر المتوسط، يقوم التخطيط على أساس برنامج خماسي إشاري يوجز الأهداف ويحدد الأعمال داخل منظومة خطة عمل البحر المتوسط عبر فترة خمس سنوات قادمة. ومن أجل توفير الاستمرارية، وضمان الفاعلية ومدى وثاقة الموضوعات والسماح بتعديلات ملائمة للاستجابة للتطورات الجديدة، يجري استعراض البرنامج الخماسي الإشاري وتنقيحه على أساس متجدد في كل اجتماع للأطراف المتعاقدة. وينظر كل اجتماع للأطراف المتعاقدة أيضاً في النتائج المؤقتة وحالة التنفيذ المقدمة من أمانة خطة عمل البحر المتوسط، ويعتمد أيضاً برنامج عمل تفصيلي لمدة سنتين يحدد الأعمال التي سيضطلع بها في فترة السنتين التالية.

إن الغرض من الأنشطة الواردة في برنامج عمل خطة عمل البحر المتوسط هو تيسير وتعزيز التنفيذ الكامل لاتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها واستراتيجياتها وأيضاً مقررات وتوصيات اجتماعات الأطراف المتعاقدة.

وينبغي أن يشمل كل من البرنامج الخماسي الإشاري وبرنامج العمل التفصيلي لمدة سنتين كامل أنشطة خطة عمل البحر المتوسط بما في ذلك الأعمال الممولة من الصندوق الاستئماني للبحر المتوسط والأعمال التي تمول من مصادر أخرى. ويمكن للأنشطة خارج نطاق برنامج العمل المعتمد من قبل اجتماع الأطراف المتعاقدة، عند تديرها، أن تضطلع بها مكونات خطة عمل البحر المتوسط إذا كانت تتماشى مع ولاياتها. ومع ذلك، ينبغي أن يوافق المكتب على التعديلات على برنامج العمل قبل البدء في أي أنشطة إضافية.

### إعداد البرامج المقترحة:

تعتمد الأطراف المتعاقدة البرنامج الخماسي الإشاري وبرنامج العمل لمدة سنتين في اجتماعاتها على أساس مقترح تقدمه الأمانة.

وتقوم وحدة التنسيق بالإشراف على إعداد مشروع البرامج على أساس مقترحات أولية من مراكز الأنشطة الإقليمية طبقاً لمجالات تخصصها وعلى أساس تحليل النتائج المتحققة.

ينبغي أن تأخذ مقترحات برنامج العمل لمدة سنتين في عين الاعتبار البرنامج الخماسي الإشاري الجاري (كما اعتمد في اجتماع سابق للأطراف المتعاقدة)، وكذلك نتائج حالة البيئة وتمارين رصد الامتثال (انظر القسم 7 من هذه الوثيقة). وينبغي على كل مركز أنشطة إقليمية التشاور مع جهات اتصاله المعنية حسب الاقتضاء في إعداد المقترحات، ويجري تشجيع مراكز الأنشطة الإقليمية أيضاً على أن تتصل فيما بينها في هذه المرحلة لتعزيز تكاملية أجزائها المقترحة لبرنامج عمل خطة عمل البحر المتوسط.

لكل عنصر مقترح للإدراج في البرامج، ينبغي أن يعد مكون خطة عمل البحر المتوسط المقترح إطاراً منطقياً كما يلي:

لكل بند في البرنامج الخماسي الإشاري:

- أهداف ونتائج؛
- أنشطة إشارية لتلبية الأهداف؛
- العلاقة بالاتفاقية والبروتوكولات والاستراتيجيات المعتمدة ومقررات الأطراف المتعاقدة؛
- الصلة مع الأعمال الأخرى (الجارية والماضية؛ الخارجية والداخلية في خطة عمل البحر المتوسط)؛
- إشارة عن الموارد المطلوبة؛
- المخاطر.

ولكل عمل في برنامج العمل لفترة السنتين:

يكون للعمل المقترح:

- \* هدفاً ونتائج محددة؛
- \* استدامة طويلة الأجل ومتابعة للنتائج؛

- \* مؤشرات مقترحة لرصد إنجازها؛
- \* أساس منطقي/علاقة بالاتفاقية والبروتوكولات والاستراتيجيات المعتمدة ومقررات الأطراف المتعاقدة؛
- \* علاقة مع البرنامج المتجدد الحالي (أو في حالة عدم تضمنه، الأساس المنطقي لإضافة)؛
- \* تحليل SWOT ؛
- \* صلة بالأعمال الأخرى (الجارية والماضية؛ الخارجية والداخلية في خطة عمل البحر المتوسط) – وكيفية ضمان التآزر؛
- \* الموارد المطلوبة – البشرية والمالية؛
- \* مصدر الميزانية؛
- \* تقسيم المسؤوليات داخل منظومة خطة عمل البحر المتوسط؛
- \* المخاطر وكيفية إدارتها.

ينبغي أن تستخدم مراكز الأنشطة الإقليمية ومدبول إعداد هذه البطاقة كأداة للمساعدة في ضمان العلاقة والفاعلية المتوقعة للنشاط المقترح.

عند استلام مقترحات من مراكز أنشطة إقليمية فردية، تقوم وحدة التنسيق بفحصها من أجل التماسك والجدوى، ولا سيما، النظر في الجوانب الاستراتيجية للعناصر التي تستخدم في السنوات الأخيرة من البرنامج الإشاري المتجدد. ويجري تشجيع وحدة التنسيق على التشاور مع المنظمات الشركاء، حسب الاقتضاء، في هذه المرحلة.

ثم تقوم وحدة التنسيق بإرسال مشروعات المقترحات المدمجة للبرنامج الخماسي الإشاري وبرنامج العمل لفترة السنتين القادمة لجهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط من أجل الحصول على تعليقات وملاحظات أولية مكتوبة بفترة أربعة أشهر على الأقل قبل اجتماع جهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط. وينبغي أن تستعرض وحدة التنسيق التعليقات الواردة في اجتماع مدراء مراكز الأنشطة الإقليمية بغرض إعداد مشروع منقح يقدم إلى اجتماع جهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط. وينبغي أن تنظر المناقشة في اجتماع جهات الاتصالات بشكل خاص في التماسك الشامل ومدى الجوانب العملية لبرنامج العمل لمدة سنتين المقترح والتوجه الاستراتيجي للبرنامج الخماسي الإشاري المتجدد المقترح.

ثم تقدم الأمانة مشروع نهائي لكل برنامج إلى اجتماع الأطراف المتعاقدة لاعتماده.

#### مقررات وتوصيات اجتماع الأطراف المتعاقدة:

ينبغي أن تكون المقررات التي تتخذها الأطراف المتعاقدة في اجتماعاتها عملية وموجزة. وتعتمد الأطراف المتعاقدة البرنامج الخماسي الإشاري وبرنامج العمل لمدة سنتين من خلال مقرر في اجتماع الأطراف المتعاقدة. وينبغي على الأطراف أن تحجم عن اعتماد مقررات إضافية تعين مهام إلى الأمانة بدلاً من (أو بالإضافة إلى، ضم هذه المهام في برنامج العمل).

ينبغي أن يحدد أي مقرر آخر موجه إلى الأمانة بوضوح إذا كان موجهاً إلى وحدة التنسيق فقط أو محدد إلى مراكز الأنشطة الإقليمية أو إلى مكونات خطة عمل البحر المتوسط ككل.

إن المقررات الموجهة إلى الأطراف المتعاقدة نفسها ينبغي أن تكون تشغيلية (وليست إعلامية) ويمكن تنفيذها ومقنونة بما فيه الكفاية لتسمح بتقييم الامتثال في المستقبل. وينبغي أن تكون مثل هذه المقررات متماسكة مع التوجهات الاستراتيجية وتوقيت الأعمال الواردة في برامج العمل.

ينبغي أن تكون الإعلانات السياسية والتوصيات من الأطراف المتعاقدة والمبادئ التوجيهية التي تعتمدها الأطراف المتعاقدة متميزة عن المقررات ولا تخضع للإبلاغ عن الامتثال.

## 7 رصد التقدم المحرز

إن هدف اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها واستراتيجياتها هو تنفيذ تغييرات حقيقية لتحسين البيئة في منطقة البحر المتوسط. ومن الضروري توافر فهم جيد للوقوف على ما إذا كان التقدم الذي يجري تحقيقه هو من أجل إنجاز الأهداف الموضوعية وتحديد أين يكون الأداء الأفضل المطلوب.

ينبغي أن ينظر رصد التقدم في الخطوات المتخذة وأيضاً في النتائج على الأرض وكذلك أسباب النجاح أو الفشل. ينبغي أن تكون نتائج هذا الرصد تغذية مرتدة لإعداد البرامج الإشارية وبرامج العمل لمدة سنتين في المستقبل وبالتالي تستخدم لتحسين فاعلية الأعمال التي تضطلع بها مكونات خطة عمل البحر المتوسط والأطراف المتعاقدة نفسها.

ويطلب نظام مناسب للمؤشرات لقياس فاعلية التدابير المتخذة تجاه تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها وأيضاً لمعرفة الاتجاهات في بيئة البحر المتوسط. وينبغي جمع المعلومات ذات العلاقة معاً من مصادر وطنية مختلفة في نظام معلومات متماسك من أجل هذا الغرض.

### الإبلاغ عن حالة البيئة

ينبغي في جميع مؤشرات رصد النتائج على الأرض من الإبلاغ عن حالة البيئة. وتعتبر مؤشرات حالة البيئة مدخلات رئيسية لتصميم البرامج الإشارية لخطة عمل البحر المتوسط في المستقبل.

تقوم مكونات عديدة لمنظومة خطة عمل البحر المتوسط بجمع المعلومات عن حالة البيئة بما في ذلك للإيفاء بمتطلبات البروتوكولات من أجل الإبلاغ التقني إلى خطة عمل البحر المتوسط. وبالإضافة إلى ذلك، تولد أنشطة إقليمية أخرى، بما في ذلك برنامج MEDSTAT وأنشطة قيد التنفيذ في الوكالة الأوروبية للبيئة، معلومات عن حالة البيئة. ولأسباب الكفاءة والاكتمال، ينبغي على أمانة خطة عمل البحر المتوسط تنسيق أنشطتها مع المبادرات الأخرى كلما كان ممكناً. والخطة الأولى التي يتعين أن تتخذها خطة عمل البحر المتوسط ينبغي أن تكون تكامل البيانات التي تجمعها مراكز الأنشطة الإقليمية المختلفة (بما في ذلك مديول). وفي النهاية ينبغي على المنطقة أن تتقدم تجاه منهج "تقرير واحد" حيث تجمع بيانات حالة البيئة متبعة معايير متفق عليها لكي تستخدم لأغراض متعددة، بما في ذلك احتياجات وطنية، ومتطلبات المفوضية الأوروبية ومتطلبات اتفاقيات أخرى وما إلى ذلك.

### التقدم التشريعي/المؤسسي في الأطراف المتعاقدة

توفر آلية إبلاغ خطة عمل البحر المتوسط معلومات عن كيفية امتثال التشريعات والمؤسسات في الأطراف المتعاقدة لمتطلبات اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها بما في ذلك مقررات اجتماعات الأطراف المتعاقدة التي توجه إلى الأطراف المتعاقدة. وعلى أساس تقارير من الأطراف المتعاقدة بشأن تنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها، ينبغي أن تضع الأمانة تقريراً يصف الحالة الشاملة فيما يتعلق بالتقدم التشريعي والمؤسسي في المنطقة. ويمكن أن تستخدم هذه المعلومات لتحديد الخطوات المطلوبة لتصحيح أي عدم امتثال وتصميم برامج عمل خطة عمل البحر المتوسط بناء على ذلك في المستقبل.

### التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل

إن المعلومات حول حالة تنفيذ برنامج عمل خطة عمل البحر المتوسط الحالي بما في ذلك التفاصيل التقنية المعتبرة مفيدة للفهم والتقييم الصحيحين، مطلوبة لتوجيه إدارتها وتعتبر أيضاً مدخلات لتصميم البرامج في المستقبل.

إن الاتصالات المنتظمة فيما بين مراكز الأنشطة الإقليمية وبينها ووحدة التنسيق هو مفتاح ضمان التحديد المبكر لأي مشاكل تتعلق بتنفيذ برنامج العمل لفترة السنتين.

ستقدم مراكز الأنشطة الإقليمية تقارير رسمية منتظمة (مثلاً كل ستة أشهر) إلى وحدة التنسيق. وينبغي وضع هذه التقارير على أساس الأعمال في برنامج العمل لفترة السنتين ويشمل جميع الجوانب الجوهرية والإدارية والمالية لأنشطة المراكز. وينبغي أن تؤكد على أي مشاكل تمت مواجهتها عند التنفيذ أو التي تحتاج إلى الخروج عن برنامج العمل المتفق عليه.

ينبغي أن يناقش المكتب التقارير، التي ستوفر توجيهاً إلى الأمانة لحل أي مشاكل. وينبغي أيضاً أن تتاح التقارير لجميع الأطراف المتعاقدة.

وكحد أدنى، ينبغي أن يقيم الإبلاغ التقدم المحرز فيما يتعلق:

- باسم والغرض المحدد من النشاط (الأنشطة)؛
- الإشارة إلى التاريخ الذي منحت فيه الولاية لنشاط محدد والهيئة التي وفرت هذه الولاية؛

- تنفذ الأنشطة تمشياً مع الغرض والتأكيد على التقارب أو الخروج عن الأهداف وتحديد الأسباب وتبرير أي خروج/تغييرات، ورصد التفاصيل التقنية للتمكن من فهم وتقييم صحيحين؛
  - التكاليف/الفوائد المرتبطة باستخدام منهج موضوعي وشفاف؛
  - أثر النشاط وفاعليته. وينبغي تنفيذ تقييمات دورية لجميع الأنشطة الرئيسية من قبل خبراء بارزين ومستقلين؛
  - جهود لحشد الموارد الخارجية لتنفيذ النشاط (الأنشطة) بفاعلية.
- وينبغي أن يُقَمّ الإبلاغ أيضاً التماسك بين الأعمال الفردية ومساهماتها تجاه تلبية أهداف خطة عمل البحر المتوسط.

## 8 دور جهات الاتصال

### 1-8 دور جهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط

#### التعيين

تقوم بتعيين جهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط الوزارة/الهيئات المختصة التي تمثل الأطراف المتعاقدة في اجتماعات الأطراف المتعاقدة.

يمثل جهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط أشخاص لهم صلاحيات ملانمة رسمية من إدارة في طرف المتعاقد. ويقومون بدور القناة الرسمية للاتصال بين الأمانة والأطراف المتعاقدة ويحصلون على نسخ من المراسلات فيما بين جهات الاتصال مع مونات خطة عمل البحر المتوسط الأخرى. وللإيفاء بمهامهم على الوجه الصحيح، ينبغي أن تتلقى جهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط في الوقت المناسب جميع مراسلات ووثائق خطة عمل البحر المتوسط ذات العلاقة.

ترسل أسماء ووظائف جهات الاتصال المعنية إلى أمانة خطة عمل البحر المتوسط وإلى جميع الأطراف المعنية على المستوى الوطني.

إن أي تغيير فيما يتعلق بتعيين جهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط تخطر به الأمانة والسلطات والهيئات المعنية الأخرى.

#### المهام الرئيسية

- تيسر العلاقة بين أمانة خطة عمل البحر المتوسط والهيئات الحكومية/الإدارية المعنية بولاية وأنشطة خطة عمل البحر المتوسط
- التيسر مع الهيئات الحكومية/الإدارية، حسب الاقتضاء، لإعداد اجتماعات الأطراف المتعاقدة ونشر وثائق عمل الأمانة على الهيئات المعنية
- إرسال التعليقات والوثائق الرسمية إلى أمانة خطة عمل البحر المتوسط
- حضور اجتماعات جهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط
- نشر التوصيات والقرارات وطنياً التي اعتمدها اجتماعات الأطراف المتعاقدة والمكتب
- متابعة تنفيذ مقررات الأطراف المتعاقدة ولا سيما فيما يتعلق:
  - بإجراءات التصديق على الصكوك القانونية لخطة عمل البحر المتوسط
  - إعداد التشريعات الوطنية ذات علاقة
  - اعتماد وتنفيذ الخطط والاستراتيجيات الوطنية ذات العلاقة
  - إعداد مشروعات وبرامج لتنفيذ الاتفاقية وبروتوكولاتها
  - إعداد وإرسال تقارير طبقاً للمادة 26 من الاتفاقية
  - إعداد وإرسال تقارير كما تطلب المادة 27 من الاتفاقية بشأن الامتثال
- تسمية خبراء وطنيين ملانمين للمشاركة في اجتماعات وأنشطة خطة عمل البحر المتوسط بعد التشاور مع الهيئات الحكومية/الإدارية، حسب الحاجة
- الاتصال مع المنظمات غير الحكومية والشركاء الآخرين المعنيين بأنشطة خطة عمل البحر المتوسط
- نشر المعلومات بشأن أنشطة خطة عمل البحر المتوسط والاستفادة، حسب الاقتضاء، من وثائق معلومات خطة عمل البحر المتوسط
- الاتصال مع الممثلين المحليين لمرافق ومؤسسات وبرامج التمويل الدولية لدعم مشروعات متعلقة بتنفيذ خطة عمل البحر المتوسط
- القيام بدور نقطة اتصال مع طرف المتعاقد من أجل مسائل تتعلق بـ لجنة البحر المتوسط للتنمية المستدامة/استراتيجية البحر المتوسط للتنمية المستدامة

- التنسيق مع جهات اتصال مركز الأنشطة الإقليمية لطرف متعاقد
- إع لاء وثق ديم الم شورة لجهات اتصال مراكز الأنشطة الإقليمية حول استراتيجية طرف متعاقد فيما يتعلق باتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها وسياسات البحر المتوسط الأخرى
- إعلام جهات اتصال مراكز الأنشطة الإقليمية حول القرارات والأنشطة التي يمكن أن تكون ذات علاقة بها
- مساعدة أمانة خطة عمل البحر المتوسط في تحديد خبراء من أجل مبادرات أو مشاورات محددة.

#### دعم جهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط

للإيفاء بمهامها، ينبغي أن تتلقى جهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط الدعم التالي، حسب الاقتضاء:

#### تقوم الهيئات الحكومية/الإدارية:

- بإخطار، حسب الاقتضاء، جهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط بوضع وتنفيذ سياسات واستراتيجيات وبرامج الأطراف المتعاقدة والمشروعات المتعلقة بتنفيذ اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها
- بتوفير أي بيانات ومعلومات ذات علاقة لجهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط
- استشارة جهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط عن تعيين جهات اتصال مراكز الأنشطة الإقليمية
- توفير مصادر كافية لجهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط، حسب الحاجة، لتنفيذ مهامها وذلك في سياق السياسات والأولويات المالية والتوظيف الوطنية،
- مواصلة إخطار جهات الاتصال الوطنية لخطة عمل البحر المتوسط بالتطورات المتعلقة بتنفيذ، طرف متعاقد، لاتفاقات ببنية متعددة الأطراف ذات العلاقة باتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها.

#### تقوم أمانة خطة عمل البحر المتوسط:

- بتوجيه اتصالاتها، حسب الاقتضاء، مع الطرف المتعاقد من خلال جهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط
- مواصلة إخطار جهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط بالمراسلات أو الوثائق المرسلة إلى جهات اتصال مركز الأنشطة الإقليمية
- توفير الدعم، بما في ذلك التدريب الملازم، إلى جهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط لتمكينها من تنفيذ مهامها

#### العلاقات مع جهات اتصال مركز أنشطة إقليمية

- تواصل جهات اتصال مركز الأنشطة الإقليمية إخطار جهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط بأنشطتها فيما يتعلق بتنفيذ مقررات وتوصيات الأطراف المتعاقدة، بما في ذلك برنامج العمل
- تخطير جهات اتصال مركز الأنشطة الإقليمية جهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط باحتياجات طرف متعاقد والأهداف المحددة في ميدان عملها المحدد
- تتلقى جهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط الدعم الضروري لتنفيذ مهامها بما في ذلك المساهمات في إعداد التقارير إلى أمانة خطة عمل البحر المتوسط
- تتسق جهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط مع جهات اتصال مركز أنشطة إقليمية إعداد اجتماعات خطة عمل البحر المتوسط وأنشطتها الأخرى.

#### 2-8 اختصاصات جهات اتصال مركز الأنشطة الإقليمية للخطة الزرقاء

#### التعيين

تقوم وزارة/هيئة مختصة بتعيين جهة اتصال مركز الأنشطة الإقليمية للخطة الزرقاء للطرف المتعاقد بالتشاور مع جهة اتصال خطة عمل البحر المتوسط.

يمثل جهة اتصال مركز الأنشطة الإقليمية للخطة الزرقاء أشخاص لهم صلاحية ملانمة لهيئة حكومية/إدارية مسؤولة عن سياسات واسعة لحماية البيئة والتنمية المستدامة.

ترسل جهة اتصال خطة عمل البحر المتوسط اسم ووظائف جهة الاتصال المعنية إلى أمانة خطة عمل البحر المتوسط ومدير مركز الأنشطة الإقليمية للخطة الزرقاء وكذلك إلى الهيئات المعنية في الطرف المتعاقد.

#### المهام

تكون جهات اتصال مركز الأنشطة الإقليمية للخطة الزرقاء مسؤولة عن:

- المحافظة على العلاقة بين مركز الأنشطة الإقليمية للخطة الزرقاء والهيئات الحكومية/الإدارية؛
- المساهمة في إعداد اجتماعات جهة اتصال مركز الأنشطة الإقليمية للخطة الزرقاء من خلال تعليقات ومقترحات سواء تقدم بناء على مبادراتها أو تتعلق بوثائق أعدتها الخطة الزرقاء، بعد التشاور مع هيئات الطرف المتعاقد حسب الحاجة؛
- حضور اجتماعات جهة الاتصال وتقديم تقارير عن الاستنتاجات إلى الهيئات الحكومية/الإدارية وجهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط؛
- نشر وثائق تقنية وإعلامية ومبادئ توجيهية ودراسات وما إلى ذلك لمركز الأنشطة الإقليمية للخطة الزرقاء على الهيئات المعنية؛
- متابعة تنفيذ مقررات وتوصيات اجتماعات الأطراف المتعاقدة بالتشاور مع جهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط؛
- الاتصال مع المنظمات غير الحكومية والمجتمع الأكاديمي والعلمي والعاملين الاجتماعيين الاقتصاديين المعنيين بأنشطة مركز الأنشطة الإقليمية للخطة الزرقاء؛
- إرسال جميع المعلومات والوثائق المطلوبة لتنفيذ مهامها إلى جهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط؛
- نشر وترويج وثائق ومطبوعات مركز الأنشطة الإقليمية للخطة الزرقاء فيما بين الهيئات الحكومية/الإدارية المعنية وكذلك على المؤسسات العامة والخاصة والأفراد المهتمين؛
- تنظيم، كلما كان ضروريا، عروض ومناقشات مع الشركاء والخبراء بمشاركة مركز الأنشطة الإقليمية للخطة الزرقاء لتعزيز أنشطة المركز؛
- إرسال معلومات إلى مركز الأنشطة الإقليمية للخطة الزرقاء تتعلق بدوره كمرصد للبيئة والتنمية في البحر المتوسط وكأحد مراكز دعم لجنة البحر المتوسط للتنمية المستدامة؛
- مساعدة مركز الأنشطة الإقليمية للخطة الزرقاء في الحصول على معلومات مفيدة من خلال تحديد المصادر ذات العلاقة والأشخاص الرئيسيين الذين يتعين الاتصال بهم؛
- المساهمة في إعداد اجتماعات لجنة البحر المتوسط للتنمية المستدامة من خلال تعليقات ومقترحات سواء بناء على مبادراته أو تتعلق بوثائق أعدها المركز بعد التشاور مع الهيئات الوطنية؛
- إنتاج مطبوعات مشتركة مع مركز الأنشطة الإقليمية للخطة الزرقاء، إذا دعت الحاجة؛
- مساعدة مركز الأنشطة الإقليمية للخطة الزرقاء في تحديد الخبراء من أجل مبادرات أو مشاورات محددة.

#### تدابير الدعم

للإيفاء بمهامها، من المستصوب لجهات اتصال مركز الأنشطة الإقليمية للخطة الزرقاء أن تتلقى الدعم التالي، حسب الاقتضاء:

#### تقوم هيئات الطرف المتعاقد:

- بالارتباط مع جهات اتصال مركز الأنشطة الإقليمية للخطة الزرقاء في صياغة وتنفيذ سياسات واستراتيجيات الطرف المتعاقد المتعلقة بالتنمية المستدامة بما في ذلك إنتاج إحصائيات ومؤشرات ذات علاقة؛
- إرسال جميع المعلومات الضرورية إلى جهات اتصال مركز الأنشطة الإقليمية للخطة الزرقاء ولا سيما لمتابعة مقررات وتوصيات اجتماع الأطراف المتعاقدة ذات العلاقة؛

- بتوفير موارد كافية، حسب الحاجة، إلى جهات اتصال مركز الأنشطة الإقليمية للخطوة الزرقاء لتنفيذ مهامها في سياق سياسات وأولويات مالية والتوظيف واسعة للطرف المتعاقد.
- يقوم مركز الأنشطة الإقليمية للخطوة الزرقاء:
- بتوفير جميع المعلومات المطلوبة لجهات الاتصال لتنفيذ مهامها بما في ذلك التفاصيل التقنية التي تعتبر مفيدة للفهم والتقييم الصحيحين؛
- بتوفير الدعم، بما في ذلك التدريب الملائم، إلى جهات اتصال مركز الأنشطة الإقليمية للخطوة الزرقاء لتمكينها من تنفيذ مهامها.

### 3-8 اختصاصات جهات اتصال مركز الأنشطة الإقليمية للإنتاج الأنظف

#### التعيين

تقوم وزارة/هيئة مختصة بتعيين جهة اتصال مركز الأنشطة الإقليمية للإنتاج الأنظف للطرف المتعاقد بالتشاور مع جهة اتصال خطة عمل البحر المتوسط.

يمثل جهة اتصال مركز الأنشطة الإقليمية للإنتاج الأنظف أشخاص لديه صلاحية ملزمة تعينهم هيئة حكومية/إدارية مسؤولة عن سياسات تعزيز تنمية الإنتاج الأنظف مع التركيز على منع التلوث وأنماط استهلاك طبقاً لرسالة المركز.

يتعين أن تكون معايير قرار تعيين جهات الاتصال قائمة على:

- خبرة المرشح في مجال الإنتاج و/أو الاستهلاك المستدام؛
- تفاعل مؤسسية أو مركز المرشح مع القطاعات والأطراف الفاعلة المعنية بمسائل الإنتاج والاستهلاك (مثل الروابط الصناعية والأعمال ووكالات حماية المستهلكين وما إلى ذلك).
- ترسول جهة اتصال خطة عمل البحر المتوسط اسم ووظائف جهة الاتصال المعنية إلى أمانة خطة عمل البحر المتوسط ومدير مركز الأنشطة الإقليمية للإنتاج الأنظف وكذلك إلى الهيئات المعنية في الطرف المتعاقد.

#### المهام

تكون جهات اتصال مركز الأنشطة الإقليمية للإنتاج الأنظف مسؤولة عن:

- الحفاظ على علاقات مع المركز والأطراف الفاعلة ذات العلاقة في الطرف المتعاقد؛
- المساهمة في إعداد اجتماعات جهة اتصال المركز من خلال تعليقات ومقترحات سواء بناء على مبادرتها أو تتعلق بوثائق أعدها المركز بالتشاور مع هيئات الطرف المتعاقد، حسب الحاجة؛
- حضور اجتماعات جهة الاتصال وتقديم تقارير عن استنتاجاتها إلى الهيئات الحكومية/الإدارية وجهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط؛
- نشر وثائق تقنية وإعلامية ومبادئ توجيهية ودراسات وما إلى ذلك للمركز على الهيئات المعنية؛
- رصد، بالتشاور مع جهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط، تنفيذ مقررات وتوصيات اجتماعات الأطراف المتعاقدة ذات العلاقة؛
- إرسال جميع المعلومات والوثائق المطلوبة إلى جهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط لتنفيذ مهامها بما في ذلك تقارير عن التنفيذ؛
- الاتصال مع الهيئات الحكومية/الإدارية في صياغة سياسات عامة تتعلق بالإنتاج والاستهلاك المستدامين وفي وضع برامج ملزمة واتفاقيات طوعية مع قطاعات الإنتاج والمبادرات الأخرى؛
- الاتصال مع العمليات الإقليمية والدولية المتعلقة بالإنتاج الأنظف؛
- الاتصال مع الممثلين المحليين لمرافق ومؤسسات وبرامج التمويل الدولية لدعم المشروعات المتعلقة بتنفيذ أنشطة مركز الأنشطة الإقليمية للإنتاج الأنظف؛

- العمل مع جميع الأطراف الفاعلة لتحقيق التنفيذ الفعال للإنتاج المستدام والكفاءة الإيكولوجية والاستهلاك المسؤول؛
- تحديد احتياجات الطرف المتعاقد فيما يتعلق بالإنتاج الأنظف واقتراح أنشطة طبقاً لهذه الاحتياجات؛
- تنظيم أنشطة في الطرف المتعاقد (حلقات عمل ودورات وطنية وتبادل الخبراء وما إلى ذلك)؛
- توفير معلومات وطنية عن موضوعات محددة:
- دراسات ومطبوعات مركز الأنشطة الإقليمية للإنتاج الأنظف؛
- دراسات حالة عن تدابير الإنتاج الأنظف؛
- مساعدة المركز في تحديد الخبراء من أجل مبادرات أو مشاورات محددة.

#### تدابير الدعم

للإيفاء بمهامها، من المستصوب أن تتلقى جهات اتصال مركز الأنشطة الإقليمية للإنتاج الأنظف الدعم التالي، حسب الاقتضاء:

#### تقوم هيئات الطرف المتعاقد:

- بتوفير موارد كافية لجهات اتصال مركز الأنشطة الإقليمية للإنتاج الأنظف، حسب الحاجة، لتنفيذ مهامها في سياق سياسات وأولويات مالية وللتوظيف واسعة في الطرف المتعاقد؛
- بالتعاون مع جهات اتصال مركز الأنشطة الإقليمية للإنتاج الأنظف في صياغة وتنفيذ سياسات واستراتيجيات ومشروعات للطرف المتعاقد بشأن الإنتاج الأنظف؛
- إرسال جميع المعلومات الضرورية إلى جهات اتصال مركز الأنشطة الإقليمية للإنتاج الأنظف ولا سيما لمتابعة توصيات اجتماع الأطراف المتعاقدة التي توجه إلى الأطراف المتعاقدة.

#### يقوم مركز الأنشطة الإقليمية للإنتاج الأنظف:

- بتوفير جميع المعلومات المطلوبة لجهات اتصال مركز الأنشطة الإقليمية للإنتاج الأنظف لتنفيذ مهامها بما في ذلك التفاصيل التقنية التي تعتبر مفيدة للفهم والتقييم الصحيحين؛
- توفير الدعم، بما في ذلك التدريب الملائم، إلى جهات اتصال مركز الأنشطة الإقليمية للإنتاج الأنظف لتمكينها من تنفيذ مهامها.

#### 4-8 اختصاصات جهات اتصال مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات

##### التعيين

تقوم وزارة/هيئة مختصة بتعيين جهة اتصال مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات للطرف المتعاقد بالتشاور مع جهة اتصال خطة عمل البحر المتوسط.

تتألف جهة اتصال المركز من أشخاص لديهم صلاحيات ملائمة تعيينهم هيئة حكومية/إدارية مسؤولة عن سياسات البيئة والتنمية المستدامة.

ترسل جهة اتصال خطة عمل البحر المتوسط اسم جهة الاتصال المعنية إلى أمانة خطة عمل البحر المتوسط ومدير مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات وكذلك إلى الهيئات المعنية في الطرف المتعاقد.

##### المهام

تكون جهات اتصال مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات مسؤولة عن:

- الحفاظ على علاقة بين مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات والهيئات الحكومية/الإدارية؛
- المساهمة في إعداد اجتماعات جهة اتصال المركز من خلال تعليقات ومقترحات سواء تقدم بناء على مبادرتها أو تتعلق بوثائق أعدها المركز بعد التشاور مع هيئات الطرف المتعاقد، إذا لزم الأمر؛

- حضور اجتماعات جهة الاتصال وتقديم تقارير عن استنتاجاتها إلى الهيئات الحكومية/الإدارية وجهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط؛
- نشر وثائق تقنية وإعلامية ومبادئ توجيهية ودراسات وما إلى ذلك للمركز على الجهات المعنية؛
- متابعة تنفيذ مقررات وتوصيات ذات العلاقة باجتماعات الأطراف المتعاقدة، بالتشاور مع جهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط؛
- الاتصال مع المنظمات غير الحكومية والمجتمع الأكاديمي والعلمي ووسائل الإعلام المعنية بأنشطة المركز؛
- إرسال جميع المعلومات والوثائق المطلوبة لتنفيذ مهامها إلى جهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط؛
- مواصلة إخطار ودعم أنشطة المركز في مجالي تركيز:
- تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ولا سيما تصميم وتنفيذ معلومات خطة عمل البحر المتوسط مع التعاون الضروري من الأطراف المتعاقدة (التي تساهم بخبرة تقنية أساساً)؛
- الاتصالات العامة وزيادة الوعي وعلاقات وسائل الإعلام والاتصالات؛
- تحديد مجالات التأزر والتأكيد على التعاون بين أنشطة المركز وأنشطة الوكالات وبرامج الطرف المتعاقد؛
- تحديد التآزر مع المبادرات والبرامج الأوروبية مثل البنية الأساسية للمعلومات المكانية في أوروبا والرصد العالمي للبيئة والأمن والمحافل الدولية مثل التوقعات العالمية للبيئة المتعلقة مباشرة بولاية مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات ومن أجل التعاون معها عن كثب؛
- تحديد فرص التمويل و/أو التمويل المشترك بين أنشطة المركز وبرامج و/أو مشروعات في الطرف المتعاقد؛
- البدء و/أو المساهمة في محافل إلكترونية ومواقع ويب ووثائق وتقارير أو مخرجات أخرى للمركز كما يطلب أو حسب الاقتضاء؛
- جذب انتباه مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات لأي اتصالات وبرامج وشبكات وابتكارات ذات علاقة يمكن أن تساعد المركز في أنشطته وولايته؛
- مساعدة المركز في تحديد الخبراء من أجل مبادرات أو مشاورات محددة.

#### تدابير الدعم

للإيفاء بمهامها، من المستصوب أن تتلقى جهات اتصال مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات الدعم التالي، حسب الاقتضاء:

#### تقوم هيئات الطرف المتعاقد:

- بالعمل مع جهات اتصال مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات في التعريف بسياسات الطرف المتعاقد واستراتيجيته ومشروعاته بشأن الوعي البيئي والاتصالات؛
- إرسال جميع المعلومات الضرورية إلى جهات اتصال المركز ولا سيما متابعة توصيات اجتماعات الأطراف المتعاقدة الموجهة إلى الأطراف المتعاقدة؛
- توفير مواردها كإمكانية لجهات اتصال المركز المطلوبة لتنفيذ مهامها في سياق السياسات والأولويات المالية والتوظيف الواسعة في الطرف المتعاقد.

#### يقوم مركز الأنشطة الإقليمية للمعلومات:

- بتوفير جميع المعلومات المطلوبة لجهات اتصال المركز لتنفيذ مهامها بما في ذلك التفاصيل التقنية التي تعتبر مفيدة للفهم والتقييم الصحيحين؛
- توفير الدعم، بما في ذلك التدريب الملازم، إلى جهات اتصال المركز لتمكينها من تنفيذ مهامها.

## 5-8 اختصاصات جهات اتصال مدبول

### التعيين

تقوم وزارة/هيئة مختصة بتعيين جهات اتصال مدبول للطرف المتعاقد بالتشاور مع جهة اتصال خطة عمل البحر المتوسط.

تتألف جهات اتصال مدبول من أشخاص لهم صلاحية ملانمة تقوم بتعيينهم هيئة الطرف المتعاقد المسؤولة عن تنظيم عمليات التصريف في البيئة البحرية من مصادر برية.

ترسل جهة اتصال خطة عمل البحر المتوسط اسم ووظائف جهات اتصال مدبول المعنية إلى أمانة خطة عمل البحر المتوسط ومنسق مدبول وكذلك إلى الهيئات المعنية في الطرف المتعاقد.

### المهام

تكون جهات اتصال مدبول مسؤولة عن:

- تنسيق وضمان تنفيذ أنشطة برنامج مدبول في الطرف المتعاقد؛
- الحفاظ على علاقة بين مدبول والهيئات الحكومية/الإدارية؛
- المساهمة في إعداد اجتماعات جهات اتصال مدبول من خلال تعليقات ومقترحات إما مقدمة بناء على مبادرة منها أو تتعلق بوثائق أعدها مدبول بعد التشاور مع هيئات الطرف المتعاقد، حسب الضرورة؛
- حضور اجتماعات وتقديم تقارير استنتاجاتها إلى هيئات حكومية/إدارية وجهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط؛
- نشر وثائق تقنية ومعلومات ومبادئ توجيهية ودراسات لمدبول على الهيئات المعنية والمؤسسات والأطراف الفاعلة الأخرى ذات العلاقة؛
- ضمان ومتابعة، بالتشاور مع جهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط، تنفيذ التوصيات ذات العلاقة باجتماعات الأطراف المتعاقدة بما في ذلك تنفيذ رصد بروتوكول حماية البحر المتوسط من التلوث من مصادر برية، وبروتوكول منع تلوث البحر المتوسط الناجم عن الإلقاء من السفن والطائرات وبروتوكول منع تلوث البحر المتوسط بواسطة نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود؛
- إرسال جميع المعلومات والوثائق المطلوبة إلى جهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط لتنفيذ مهامها، بما في ذلك تقارير بشأن التنفيذ والامتثال لبروتوكولات المصادر البرية والإلقاء والنفايات الخطرة، حسب الاقتضاء؛
- الاتصال مع المنظمات غير الحكومية والمجتمع الأكاديمي والعلمي والعاملين الاجتماعيين الاقتصاديين المعنيين بأنشطة مدبول؛
- الاتصال مع جهات اتصال الطرف المتعاقد من أجل اتفاقيات بيئية أخرى ذات علاقة؛
- الاتصال مع الممثلين المحليين لمرافق ومؤسسات وبرامج التمويل الدولية لدعم المشروعات المتعلقة بتنفيذ أنشطة مدبول بصورة عامة وخطط العمل الوطنية بصورة خاصة؛
- ضمان إعداد والتعاون في تنفيذ البرنامج الوطني لرصد التلوث البحري للطرف المتعاقد طبقاً لمنهجية مدبول؛
- ضمان جمع البيانات والمعلومات المشتقة من تنفيذ أنشطة الرصد وإرسالها إلى الأمانة؛
- متابعة التنفيذ طويل الأجل لخطط العمل الوطنية للتصدي للتلوث من مصادر برية وجمع وإرسال جميع البيانات والمعلومات ذات العلاقة إلى الأمانة؛
- مساعدة مدبول في تحديد الخبراء من أجل مبادرات أو مشاورات محددة.

### تدابير الدعم

للإيفاء بمهامها، من المستصوب لجهات اتصال مدبول تلقي الدعم التالي، حسب الاقتضاء:

### تقوم هيئات الطرف المتعاقد:

- إشراك جهات اتصال مدبول في صياغة وتنفيذ سياسات واستراتيجيات ومشروعات الطرف المتعاقد بشأن منع ومكافحة تلوث البيئة البحرية من مصادر برية بما في ذلك الرصد وأنشطة الإلقاء وإدارة النفايات الخطرة؛

- إرسال جميع المعلومات الضرورية إلى جهات اتصال مدبول وخاصة متابعة توصيات اجتماعات الأطراف المتعاقدة الموجهة إلى الطرف المتعاقدة؛
- توفير موارد كافية لجهات اتصال مدبول كما يطلب لتنفيذ مهامها في سياق سياسات وأولويات مالية وللتوظيف في الطرف المتعاقدة.

#### يقوم مدبول:

- بتوفير جميع المعلومات المطلوبة لجهات اتصال مدبول لتنفيذ مهامها بما في ذلك التفاصيل التقنية التي تعتبر مفيدة للفهم والتقييم الصحيحين؛
- توفير الدعم، بما في ذلك التدريب الملازم، إلى جهات اتصال مدبول لتمكينها من تنفيذ مهامها.

### 6-8 اختصاصات جهات اتصال مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج الأعمال ذات الأولوية

#### التعيين

- تقوم وزارة/هيئة مختصة بتعيين جهة اتصال مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج الأعمال ذات الأولوية للطرف المتعاقدة بالتشاور مع جهة اتصال خطة عمل البحر المتوسط.
- تتألف جهات اتصال المركز من أشخاص لهم صلاحيات ملائمة تعيينهم جهة حكومية/إدارية مسؤولة عن سياسات إدارة المناطق الساحلية.
- ترسل جهة اتصال خطة عمل البحر المتوسط اسم ووظائف جهة الاتصال المعينة إلى أمانة الخطة ومدير المركز الإقليمي لبرنامج الأعمال ذات الأولوية وكذلك إلى الهيئات المعنية في الطرف المتعاقدة.

#### المهام

تكون جهات اتصال المركز مسؤولة عن:

- الحفاظ على علاقة بين المركز وهيئات الطرف المتعاقدة؛
- المساهمة في إعداد اجتماعات جهات اتصال المركز من خلال تعليقات ومقترحات إما تقدم بناء على مبادرة منها أو متعلقة بوثائق أعدها المركز بعد التشاور مع هيئات الطرف المتعاقدة حسب الضرورة؛
- حضور اجتماعات جهات الاتصال وتقديم تقارير عن استنتاجاتها إلى هيئات حكومية/إدارية وإلى جهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط؛
- نشر الوثائق التقنية والإعلامية ومبادئ توجيهية ودراسات للمركز على هيئات الطرف المتعاقدة المعني؛
- متابعة، بالتشاور مع جهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط، تنفيذ المقررات والتوصيات ذات العلاقة باجتماعات الأطراف المتعاقدة؛
- الاتصال مع المنظمات غير الحكومية والمجتمع الأكاديمي والعلمي والعاملين الاجتماعيين الاقتصاديين المعنيين بانشطة المركز؛
- إرسال جميع المعلومات والوثائق المطلوبة إلى جهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط عن تنفيذ مهامها بما في ذلك تقارير عن إدارة المناطق الساحلية؛
- الاتصال بالممثلين المحليين لمرافق ومؤسسات وبرامج التمويل الدولي لدعم المشروعات المتعلقة بتنفيذ أنشطة المركز؛
- متابعة الأنشطة المتعلقة ببرنامج إدارة المناطق الساحلية والحفاظ على الاتصالات مع المؤسسات المسؤولة والأطراف الفاعلة الأخرى في تنفيذ توصيات برنامج إدارة المناطق الساحلية؛
- مساعدة المركز في تحديد الخبراء من أجل مبادرات أو مشاورات محددة؛
- متابعة أنشطة متعلقة بتنفيذ صكوك اتفاقية برشلونة والالتزامات المتعلقة بالإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية.

#### تدابير الدعم

للإيفاء بمهامها، من المستصوب لجهات اتصال المركز تلقي الدعم التالي، حسب الاقتضاء:

#### تقوم هيئات الطرف المتعاقد:

- بالعمل مع جهات اتصال المركز في صياغة وتنفيذ سياسات واستراتيجيات ومشروعات وطنية بشأن إدارة المناطق الساحلية؛
- إرسال جميع المعلومات الضرورية إلى جهات اتصال المركز وخاصة متابعة توصيات اجتماعات الأطراف المتعاقدة الموجهة إلى البلدان؛
- توفير موارد كافية إلى جهات اتصال المركز حسب الطلب لتنفيذ مهامها في سياق لسياسات وأولويات مالية والتوظيف في الطرف المتعاقد.

#### يقوم مركز الأنشطة الإقليمية لبرنامج الأعمال ذات الأولوية:

- بتوفير جميع المعلومات المطلوبة إلى جهات الاتصال لتنفيذ مهامها بما في ذلك التفاصيل التقنية التي تعتبر ضرورية للفهم والتقييم الصحيحين؛
- بتوفير الدعم، بما في ذلك التدريب الملائم، إلى جهات اتصال المركز لتمكينها من تنفيذ مهامها.

#### 7-8 اختصاصات جهات اتصال المركز الإقليمي للاستجابة لحالات طوارئ التلوث البحري

##### التعيين

تقوم وزارة/هيئة مختصة بتعيين جهات اتصال المركز الإقليمي للطرف المتعاقد بالتشاور مع جهة اتصال خطة عمل البحر المتوسط.

تتألف جهات اتصال المركز الإقليمي من اشخاص لديهم صلاحيات ملائمة تعينهم هيئة الطرف المتعاقد المسؤولة عن سياسة تتعلق بالتلوث البحري من أنشطة بحرية وتدابير مكافحته. وإذا لم تكن هذه الهيئة هي نفسها – أو جزء – من الهيئة المسؤولة عن حالات طوارئ التلوث البحري، من المستصوب النظر في تعيين نقطتي اتصال للمركز: واحدة مسؤولة عن الاستعداد والاستجابة لحوادث التلوث البحري والأخرى مسؤولة عن منع التلوث من السفن.

ترسل كل جهة اتصال خطة عمل البحر المتوسط اسم ووظائف جهات اتصال المركز المعنية إلى أمانة الخطة وإلى مدير المركز وكذلك إلى الهيئات المعنية في الطرف المتعاقد.

##### المهام

تكون جهات اتصال المركز مسؤولة عن:

- الحفاظ على علاقات بين المركز والهيئات الحكومية/الإدارية؛
- تزويد المركز بشكل منتظم بالمعلومات المحددة في المادتين 4 و7 من بروتوكول المنع وحالات الطوارئ وأي معلومات أخرى ذات علاقة بتنفيذه؛
- المساهمة في إعداد اجتماعات جهة اتصال المركز من خلال تعليقات ومقترحات إما مقدمة بناء على مبادراتها أو تتعلق بوثائق أعدها المركز بعد التشاور مع سلطات الطرف المتعاقد ذات العلاقة، حسب الضرورة؛
- حضور اجتماعات جهات اتصال المركز وتقديم تقارير عن استنتاجاتها إلى الهيئات الحكومية أو الإدارية وإلى جهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط؛
- نشر وثائق تقنية ومعلومات ومبادئ توجيهية ودراسات المركز على السلطات المعنية والأطراف الفاعلة الأخرى في داخل الطرف المتعاقد؛
- متابعة، بالتشاور مع جهات البحر المتوسط، تنفيذ التوصيات والمقررات ذات العلاقة لاجتماعات الأطراف المتعاقدة بما في ذلك الرصد، بصورة خاصة، وتنفيذ الاستراتيجية الإقليمية لمنع التلوث البحري من السفن والاستجابة له؛

- الاتصال مع المنظمات غير الحكومية والمجتمع الأكاديمي والعلمي والعاملين الاجتماعيين الاقتصاديين المعنيين بأنشطة المركز؛
- إرسال جميع المعلومات إلى جهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط وتوفيرها مع الوثائق المطلوبة لتنفيذ مهامها بما في ذلك تقارير عن تنفيذ والامتثال لبروتوكول المنع وحالات الطوارئ حسب الاقتضاء
- الاتصال، حسب الاقتضاء، مع السلطات المسؤولة عن تنفيذ اتفاقات المنظمة البحرية الدولية ومنظمة العمل الدولية ذات العلاقة؛
- الاتصال مع الممثلين المحليين لمرافق ومؤسسات وبرامج التمويل الدولية لدعم المشروعات المتعلقة بتنفيذ أنشطة المركز؛
- ضمان أن يكون الطرف المتعاقد للنظام الإقليمي للاتصالات والمعلومات قيد التشغيل الكامل دائماً؛
- توفير المساعدة، حسب الاقتضاء، إلى المركز لتنظيم أنشطة تدريب واجتماعات وتدريب وطنية ودون إقليمية وإقليمية؛
- مساعدة المركز في إنشاء والاحتفاظ بقواعد بيانات حديثة تتعلق بالاستجابة إلى انسكابات النفط وتصريف المواد الخطرة والخطرة الأخرى وللمنع التلوث من السفن بما في ذلك بصورة خاصة "الصفحات القطرية" بشأن موقع ويب المركز؛
- توسيع العمل في الطرف المتعاقد، حسب الاقتضاء، من قبل وحدة المساعدة في البحر المتوسط عقب تنشيطها في حالة وقوع حادثة تلوث بحري خطيرة؛
- مواصلة إخطار المركز بانتظام عن: (أ) مكون سلطات الطرف المتعاقد المسؤول عن الاستعداد والاستجابة للتلوث النفطي؛ (ب) نقاط الاتصال التشغيلية للطرف المتعاقد (تعمل 24 ساعة في اليوم) المسؤولة عن استقبال وإرسال تقارير التلوث البحري؛ (ج) سلطة الطرف المتعاقد المخولة بالعمل نيابة عن الدولة لطلب وتقديم المساعدة في حالة الطوارئ؛ (د) سلطات الطرف المتعاقد المسؤولة عن منع التلوث من السفن؛
- مساعدة المركز في تحديد الخبراء من أجل مبادرات أو مشاورات محددة.

#### تدابير الدعم

للإيفاء بمهامها، من المستصوب أن تتلقى جهات اتصال المركز الدعم التالي، حسب الاقتضاء:

#### تقوم هيئات الطرف المتعاقد:

- بإشراك جهات اتصال المركز في صياغة وتنفيذ سياسات واستراتيجيات ومشروعات الطرف المتعاقد المتعلقة بمنع ومكافحة التلوث البحري من أنشطة بحرية؛
- إرسال جميع المعلومات المطلوبة إلى جهات اتصال المركز ولا سيما لمتابعة توصيات اجتماعات الأطراف المتعاقدة الموجهة إلى الأطراف المتعاقدة؛
- توفير الموارد الكافية إلى جهات اتصال المركز حسب ما تطلب لتنفيذ مهامها في سياق سياسات وألويات مالية والتوظيف في الطرف المتعاقد.

#### يقوم المركز:

- بتوفير جميع المعلومات والتدريب المطلوب لجهات الاتصال لتنفيذ مهامها بما في ذلك التفاصيل التقنية التي تعتبر مفيدة للفهم والتقييم الصحيحين؛
- توفير الدعم، بما في ذلك التدريب الملازم، إلى جهات الاتصال لتمكينها من تنفيذ مهامها.

**ملاحظة:** في حالة حدوث حالات طوارئ تلوث بحري، تقام جميع الاتصالات بين المركز والسلطات المختصة للطرف المتعاقد المعنوي وتستمر خلال مركز الطرف المتعاقد أو نقطة الاتصال التي تعمل 24 ساعة في اليوم والتي تكون مسؤولة عن نشر جميع الاتصالات داخل الطرف المتعاقد.

## 8-8 اختصاصات جهات اتصال مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة

### التعيين

تقوم وزارة/جهة مختصة بتعيين جهات اتصال مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة للطرف المتعاقد بالتشاور مع جهة اتصال خطة عمل البحر المتوسط.

تكون جهة اتصال المركز أشخاص لديهم صلاحيات ملائمة تعينهم هيئة حكومية/إدارية مسؤولة عن سياسة الطرف المتعاقد بشأن المناطق البحرية المحمية والساحلية للتنوع البيولوجي.

وترسل جهة اتصال خطة عمل البحر المتوسط اسم ووظائف نقطة الاتصال المعنية إلى أمانة خطة عمل البحر المتوسط ومدير المركز وكذلك إلى الهيئات المعنية في الطرف المتعاقد.

### المهام

تكون جهات اتصال المركز مسؤولة عن:

- الحفاظ على علاقات بين المركز والهيئات الحكومية/الإدارية؛
- المساهمة في إعداد اجتماعات جهة اتصال المركز من خلال تعليقات ومقترحات سواء قامت بتقديمها بناء على مبادرتها أو تتعلق بوثائق أعدها المركز بعد التشاور مع هيئات الطرف المتعاقد حسب الضرورة؛
- حضور اجتماعات جهة الاتصال وتقديم تقارير عن استنتاجاتها إلى الهيئات الحكومية/الإدارية وإلى جهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط؛
- نشر الوثائق التقنية والإعلامية والمبادئ التوجيهية والدراسات للمركز على الجهات المعنية؛
- تدبير، بالتشاور مع جهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط، تنفيذ المقررات والتوصيات ذات العلاقة لاجتماعات الأطراف المتعاقدة بما في ذلك تنفيذ برنامج العمل الاستراتيجي لصيانة التنوع البيولوجي في البحر المتوسط وخطط العمل الوطنية المتعلقة به؛
- الاتصال مع المنظمات غير الحكومية والمجتمع الأكاديمي والعلمي والعاملين الاجتماعيين الاقتصاديين المعنيين بالأنشطة المركز؛
- إرسال جميع المعلومات والوثائق المطلوبة إلى جهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط لتنفيذ مهامها بما في ذلك تقارير عن الامتثال لبروتوكول المناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي حسب الاقتضاء؛
- إقامة اتصالات مع جهات اتصال أخرى باتفاقيات بينية ذات علاقة بشأن مسائل التنوع البيولوجي البحري والساحلي؛
- الاتصال مع ممثلين محليين لمرافق ومؤسسات وبرامج التمويل الدولي لدعم مشروعات تتعلق بتنفيذ أنشطة المركز وخطط العمل الوطنية؛
- إرسال جميع المعلومات إلى المركز بشأن التنفيذ والامتثال للبروتوكول المعني بالمناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في البحر المتوسط؛
- نشر استبيانات وتحقيقات وما إلى ذلك للمركز بشأن مسائل محددة تتعلق ببروتوكول المناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي؛
- نشر إعلانات ودعوات وبرامج وما إلى ذلك لأحداث مختلفة ينظمها المركز إلى الهيئات والمنظمات وأشخاص معينين وما إلى ذلك؛
- التشاور مع الهيئات الحكومية بشأن تسمية خبراء طرف متعاقد للمشاركة في اجتماعات وأنشطة المركز؛
- التنسيق والمساعدة، حسب الاقتضاء، في تنظيم أحداث/بعثات ذات علاقة ببروتوكول المناطق المتمتعة بحماية خاصة والتنوع البيولوجي في الطرف المتعاقد؛
- مساعدة المركز في تحديد خبراء من أجل مبادرات أو مشاورات محددة.

#### تدابير الدعم

للإيفاء بمهامها، من المستصوب لجهات اتصال المركز الحصول على الدعم التالي، حسب الاقتضاء:

#### تقوم هيئات الطرف المتعاقد:

- بالعمل مع جهات اتصال المركز في صياغة وتنفيذ سياسات واستراتيجيات ومشروعات الطرف المتعاقد بشأن التنوع البيولوجي البحري والساحلي بما في ذلك الرصد والبحوث العلمية؛
- إرسال جميع المعلومات الضرورية إلى جهات اتصال المركز ولا سيما لمتابعة توصيات اجتماعات الأطراف المتعاقدة الموجهة إلى الأطراف المتعاقدة؛
- توفير موارد كافية إلى جهات اتصال المركز حسب الاحتياج لتنفيذ مهامها في سياق سياسات وألويات مالية وللتوظيف في الطرف المتعاقد.

#### يقوم مركز الأنشطة الإقليمية للمناطق المتمتعة بحماية خاصة:

- يوفر جميع المعلومات المطلوبة إلى جهات اتصال المركز لتنفيذ مهامها بما في ذلك التفاصيل التقنية التي تعتبر مفيدة للفهم والتقييم الصحيحين؛
- توفير الدعم بما في ذلك التدريب الملائم إلى جهات اتصال المركز لتمكينها من تنفيذ مهامها.

## 9 - الرؤية

إن تدعيم الرؤية الشاملة لخطة عمل البحر المتوسط ودورها الرئيسي في حماية منطقة البحر المتوسط هي مسؤولية جماعية كبيرة وجارية لجميع مكونات الخطة. ويلتزم كل مركز أنشطة إقليمية ويساهم في الأهداف الجماعية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة/خطة عمل البحر المتوسط ولا سيما في إدارة المعرفة ونشرها والرؤية. وتؤكد ولاية كل مركز أنشطة إقليمية على كيفية مساهمته في هذه الأهداف تحت التنسيق الشامل لأمانة خطة عمل البحر المتوسط.

وفي هذا الصدد ولمواصلة التقدم نحو أعمال ملموسة، تحدد السياسة/الاستراتيجية المشتركة للمعلومات والاتصالات الواردة في القسم 2-4 من هذه الوثيقة:

- أهداف ومشروع مبادئ عامة لاستراتيجية مشتركة للمعلومات والاتصالات لخطة عمل البحر المتوسط؛
- الطرائق التشغيلية المتعلقة :
- بإدارة ونشر المسائل المتعلقة بالمعلومات العادية (اليومية والأسبوعية والشهرية والنصف شهرية وما إلى ذلك)؛
- حالات الطوارئ/الأزمات (أي الحوادث والأحداث الرئيسية وما إلى ذلك) وتحديد الطرائق ومسؤوليات عملية مكونات خطة عمل البحر المتوسط والأمانة وكيفية زيادة الرؤية وحشد الاستجابات بطريقة منسقة في ظروف خاصة.

تحدد السياسة الاحتياج إلى استراتيجيات لوسائل الإعلام قادرة على التكيف مع رسائل خطة عمل البحر المتوسط لجمهور مستهدف واستخدام أدوات ذات آثار مضاعفة.

إن إحدى النتائج الرئيسية (المشتركة) والملموسة لتنفيذ سياسة المعلومات والاتصالات لخطة عمل البحر المتوسط هو تقرير رنصف شهري "عن حالة البيئة" تصيغه الأمانة على أساس تقارير الأطراف المتعاقدة في اتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها والبيانات المتاحة بشكل عام والتركيز على المجالات المواضيعية لاختصاص المراكز. ويساعد نشر هذا التقرير في زيادة رؤية خطة عمل البحر المتوسط/اتفاقية برشلونة.

## 10 الاختصاصات الجديدة للجنة البحر المتوسط للتنمية المستدامة

أُنشئت لجنة البحر المتوسط للتنمية المستدامة في عام 1995 في إطار خطة عمل البحر المتوسط كهيئة استشارية للأطراف المتعاقدة لمساعدتها في جهودها المبذولة لتكامل المسائل البيئية في برامجها الاجتماعية الاقتصادية، وعن طريق القيام بذلك، تعزيز سياسات التنمية المستدامة في منطقة البحر المتوسط. إن اللجنة تشكلت فريد باعتباره يمثل ممثلاً بين حكومات ومجتمعات محلية وعاملين اجتماعيين اقتصاديين ومنظمات حكومية دولية ومنظمات غير حكومية وكلها تشارك على قدم المساواة. وخلال العقد الأول من وجودها، نفذت اللجنة مشروعات ذات نوعية عالية وحشدت العمل بشأن موضوعات ذات أولوية للبحر المتوسط ولا سيما موارد المياه والإدارة المتكاملة للمناطق الساحلية والسياحة والصناعة وما إلى ذلك ووضع استراتيجية البحر المتوسط للتنمية المستدامة.

وبعد عشر سنوات من تأسيسها، تحتاج اللجنة إلى إصلاحها مع الأخذ في الاعتبار التطورات الدولية والإقليمية الجديدة (خطة جوهانسبرغ للتنفيذ والأهداف الإنمائية للألفية واستراتيجية البحر المتوسط للتنمية المستدامة وما إلى ذلك). وكيفما كان الخيار المختار، ينبغي البحث عن تفاعل بين اللجنة ولجنة الأمم المتحدة المعنية بالتنمية المستدامة مثلاً فيما يتعلق باختيار الموضوعات التي ينبغي أن تدخل نسمة من الهواء المنعش إلى اللجنة وتسمح بتكامل أكثر في الأعمال الدولية التي يجري تنفيذها في صالح التنمية المستدامة. فضلاً عن ذلك، ينبغي استعراض تشكيل اللجنة لضمان أنها تحقق تمثيلاً أكبر وتدعم الإحساس بالملكية لكامل مجتمع البحر المتوسط. فضلاً عن ذلك، يجب توضيح دور اللجنة في علاقته بالمنظومة الشاملة لخطة عمل البحر المتوسط واتفاقية برشلونة وبروتوكولاتها.

## 1 - الولاية

- إن لجنة البحر المتوسط للتنمية المستدامة هي هيئة استشارية وتمثل محفلاً للمداولة مع الرسائل الأساسية التالية:
- مساعدة بلدان البحر المتوسط والأطراف الفاعلة النشطة الأخرى في المنطقة في اعتماد وتنفيذ سياسات التنمية المستدامة بما في ذلك تكامل الاعتبارات البيئية في السياسات الأخرى؛

- ضمان متابعة تنفيذ استراتيجيات البحر المتوسط للتنمية المستدامة من خلال أدوات وآليات ومعايير ملائمة تعزز على نحو أفضل وظيفة المتابعة الكفوءة؛
- تشجيع تبادل الخبرات والممارسات الجيدة فيما يتعلق بتكامل السياسات البيئية والاجتماعية الاقتصادية وكذلك أمثلة تبين تطبيق الالتزامات الدولية بالتنمية المستدامة على مقاييس مناسبة في البلدان المختلفة؛
- تحديد العقبات التي يجري مواجهتها ودعم التعاون الإقليمي ودون الإقليمي للتنفيذ الفعال لمبدأ التنمية المستدامة؛
- تنسيق الصياغة الدورية لتقرير بشأن حالة تنفيذ توصيات لجنة البحر المتوسط للتنمية المستدامة؛
- توضيح الآراء بشأن برنامج العمل الشامل لخطة عمل البحر المتوسط وتشغيل وحدة التنسيق ومراكز الأنشطة الإقليمية بهدف تكامل اعتبارات الاستدامة في منظومة خطة عمل البحر المتوسط/اتفاقية برشلونة ككل.

## 2- التشكيل

إن لجنة البحر المتوسط للتنمية المستدامة هي محفل للمداولة وتبادل الخبرات بشأن مسائل التنمية المستدامة التي تشكل شواغلاً لجميع الأطراف المهتمة في منطقة البحر المتوسط. ولهذا فمن الملائم إشراك أكبر تنوع ممكن من العاملين الوطنيين في عمل اللجنة لضمان نشر مفاهيم تشجيعها اللجنة. ولتحقيق هذا، ينبغي التوسع في تشكيل اللجنة كما يلي:

- 22 ممثلاً تعينهم الهيئات المختصة للأطراف المتعاقدة
  - 3 ممثلين عن السلطات المحلية
  - 3 ممثلين عن المنظمات غير الحكومية
  - 3 ممثلين عن الأطراف الفاعلة الاجتماعية الاقتصادية
  - 3 ممثلين عن المجتمع العلمي
  - 3 ممثلين عن المنظمات الحكومية الدولية العاملة في مجال التنمية المستدامة
  - 3 خبراء بارزين في مجال موضوعات جدول أعمال اجتماع لجنة البحر المتوسط للتنمية المستدامة
- ينبغي بذل الجهود لضمان مشاركة ممثلين من كل من القطاع البيئي والتنمية المتعلقة بموضوعات جدول أعمال كل اجتماع للجنة.
- ينبغي ضمان التمثيل الجغرافي الملائم ومشاركة وسائل الإعلام.

## **3- دورية عقد الاجتماعات**

تعقد اللجنة اجتماعاً عادياً على أساس نصف سنوي ودورات استثنائية عندما تدعو الحاجة.

## 4- لجنة التوجيه

تشرف لجنة التوجيه التي تجتمع سنوياً على عمل لجنة البحر المتوسط للتنمية المستدامة بين الدورات.

## **5- الأمانة**

تكون أمانة اللجنة تحت سلطة وحدة تنسيق خطة عمل البحر المتوسط.

## 6- التشغيل

تعقد اللجنة اجتماعاً عادياً على أساس نصف سنوي مع برنامج تخطيط متعدد السنوات. وتتركز كل دورة على مسائل قطاعية (موضوعات استراتيجية البحر المتوسط للتنمية المستدامة ولجنة الأمم المتحدة المعنية بالتنمية المستدامة) وعلى مسائل قطاعية متقاطعة (التعليم وحصول الجمهور على المعلومات والتنمية والتعاون ونقل التكنولوجيا وما إلى ذلك). وقد تم توصيات اللجنة لينظر فيها اجتماع الأطراف المتعاقدة عقب مناقشتها في اجتماع جهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط. وينبغي أن تؤثر استنتاجات الاجتماعات على برنامج عمل منظومة خطة عمل البحر المتوسط، وتنفيذ اتفاقية برشلونة في الأطراف المتعاقدة.

**7 - التقارير**

قبل كل دورة، ينبغي أن يوفر كل عضو تقريراً موجزاً يركز على تنفيذ توصيات لجنة البحر المتوسط للتنمية المستدامة يعقبه مشروع أساسى تعده الأمانة. ثم تعد الأمانة تقريراً موجزاً يقدم في بداية كل دورة. وينبغي أن توفر مراكز الأنشطة الإقليمية أيضاً تقريراً عن تنفيذ توصيات اللجنة المتعلقة بأعمالها.

الأعمال المطلوبة لتنمى منظومة خطة عمل البحر المتوسط مع ورقة حسن الإدارة

- 1 سيجري إعادة إنشاء وظيفة نائب المنسق مع مسؤوليات أفقية ومسؤوليات تشغيلية ومتعلقة بالشبكات أكثر.
- 2 سيجري إنشاء فريق تنسيق تنفيذي له المهام والوظائف المشار إليها في وظيفة حسن الإدارة وتنظيم اجتماعات مدراء مراكز الأنشطة الإقليمية وإبلاغ المكتب وجهات اتصال خطة عمل البحر المتوسط.
- 3 سيقوم فريق التنسيق التنفيذي بتصميم ووضع نظام لتكامل الأنشطة التي تنفذها مكونات خطة عمل البحر المتوسط خلال فترة السنتين على أساس قسم البرمجة في وثيقة حسن الإدارة.
- 4 سيجري تحسين نظام المراجعة الحسابية الحالي مع مراجعة حسابية متقاطعة منتظمة لجميع مكونات خطة عمل البحر المتوسط. وسيُنظر في جميع الأنشطة الممولة من الصندوق الاستئماني للبحر المتوسط وكذلك الممولة من مصادر خارجية أخرى.
- 5 سيجري تخصيص قسم محدد لموقع ويب إنترنت خطة عمل البحر المتوسط لعملية إصلاح الإدارة.
- 6 سيجري إعداد استمارة معيارية لتجميع وتنقيح ولايات مكونات خطة عمل البحر المتوسط وتوزعه وحدة التنسيق ليوافق عليه مؤتمر الأطراف.
- 7 سيقوم كل مكون لخطة عمل البحر المتوسط بتجميع/تنقيح ولايته طبقاً للاستمارة المتفق عليها بالتشاور مع وحدة تنسيق خطة عمل البحر المتوسط وفريق التنسيق التنفيذي لتوافق عليه الأطراف المتعاقدة.
- 8 سيجري وضع شكل لتنسيق اتفاقات البلد المضيف لمراكز الأنشطة الإقليمية تمثيلاً مع معايير الأمم المتحدة. وستجري الإشارة إلى اتفاقات البلد المضيف في كل ولاية لمركز أنشطة إقليمية.
- 9 تقييم مزايا وعيوب منح صفة دولية لمراكز الأنشطة الإقليمية.
- 10 استعراض وتحديث سياسة المعلومات والاتصالات لخطة عمل البحر المتوسط.

